



وهراڻ في: 2022/12/29

المديرة المساعدة المكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل

رقم: 21/م ع ش ت م/م ع أو/2022

## مقرر

إن مدير المدرسة العليا للأساتذة بوهراڻ – أحمد عمور

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 04 أبريل 1999 و المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل و المتمم.
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17616 المؤرخ في 14 جويلية سنة 2016 المتضمن القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-230 المؤرخ في 25 أوت 2014 و المتضمن إنشاء المدرسة العليا للأساتذة بوهراڻ.
- و بمقتضى القرار رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014 و المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي المحدد لتشكيلاتها و سيرها.

## يقرر

المادة الأولى: ينشأ المجلس التأديبي للمدرسة لمدة ثلاث سنوات على مستوى المدرسة العليا للأساتذة بوهراڻ و الذي يسهر على تطبيق و احترام الانضباط العام الخاص بالطلبة.

المادة الثانية: يشكل المجلس من السادة

أ-الأعضاء الدائمون:

- |              |                           |
|--------------|---------------------------|
| رئيسا        | - أ. حيرش محمد عبد المؤمن |
| عضوا         | - أ. صباح جمال            |
| عضوا         | - أ. عشاب جميلة           |
| عضوا         | - أ. بلعابد فاطمة الزهراء |
| عضوا         | - أ. درقاوي رفيق          |
| ممثلا للطلاب | - الطالبة: بورويس شيماء   |

ب-الأعضاء الإضافيون:

- |                        |                          |
|------------------------|--------------------------|
| عضوا إضافيا            | - أ. بوكريديعي آسيا      |
| عضوا إضافيا            | - أ. سمار سهام           |
| عضوا إضافيا            | - أ. جيلالي أمينة        |
| ممثلا إضافية عن للطلاب | - الطالبة: بن شيخ هدايات |

المادة الثالثة: يكلف كل من السيد المدير المساعد المكلف بالتعليم والشهادات والتكوين المتواصل بتطبيق محتوى هذا المقرر.

مدير المدرسة العليا للأساتذة بوهراڻ-أحمد عمور

